مجلة علوم الشريعة بجامعة أم القرى

المسائل الأصولية المبنية على الخلاف في صفة الكلام لله تعالى

دراسة تأصيلية نقدية

تأليف

د . فخر الدين بن الزبير المحسي

كلية الدراسات القضائية والأنظمة

المسائل الأصولية المبنية على الخلاف في صفة الكلام لله تعالى

دراسة تأصيلية نقدية

د. فخرالدين الزبير علي

أستاذ مشارك في أصول الفقه

كلية الدراسات القضائية والأنظمة

جامعة أم القرى - مكة المكرمة

feelzubair@uqu.edu.sa

المسائل الأصولية المبنية على الخلاف في صفة الكلام للّه تعالى
دراسة تأصيلية نقدية

د. فخرالدين الزبير علي

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فلا شك أن علوم الشريعة ترجع كلها إلى القرآن الكريم مباشرة أو بواسطة؛ ولذلك كان لابد من التعامل معها بتكاملية، والصدور من القرآن فهماً واستنباطاً وبناءً، وقبل ذلك تصحيح الاعتقاد حول هذا القرآن بعد أن تفرقت الأمة في جوانب من مباحثه، بدء بحقيقته، فكانت الفتنة العظيمة التي وقعت للإمام أحمد -رحمه الله- وما تفرع من طوائف وفرق متباينة في تصوراتها، وقد تأثرت علوم الشريعة بهذه الفتنة، وأصلها علم الاعتقاد، وبناء عليها علوم التفسير والأصول واللغة.

وقد وُجد تداخل بين علمين من أهم علوم الشريعة، يجمعان بين الجانب العقدي والجانب العملي: وهما علم أصول الدين وعلم أصول الفقه، ولكن كان هذا التداخل على الطريقة الكلامية المحضة، فأقحمت في أصول الفقه كثير من المباحث الفلسفية التي هي أجنبية أصلا عن علم أصول الدين فضلاً عن أصول الفقه، وترتب على ذلك أجنبية بعض مسائل أصول الفقه عن الأصول النقلية، وإغراقها في العقليات الفلسفية، والنظريات اليونانية، مع أن هذا العلم إنما وضع أداةً للتعامل مع النقليات فهماً أولاً، واستنباطاً ثانياً، وبناءً ثالثاً، فهو آلة لفهم النصوص، ومن ثم العمل بها، لا دفعها، وإثارة الأغلوطات حولها.

وكان من جملة هذه المسائل العقدية التي أثرت في بعض القواعد الأصولية مسألة كلام الله تعالى، فأردت في هذا البحث أن أجلي مدى تأثير هذه المسألة على علم أصول الفقه، وذلك باستقراء المسائل الأصولية التي بنيت على مسألة كلام الله تعالى.

أهمية الموضوع:

وتتجلى أهمية البحث من عدة جوانب، ومنها:

١- أهمية تحقيق أصل الإيمان بالقرآن ومعرفة حقيقته، وأنه كلام الله تعالى، وصفة من صفاته.

٢-أن بيان الحق في هذه المسائل العقدية -ومن أهمها مسألة الكلام الذي هو أصل الخطابات الشرعية- يجعل القواعد الأصولية التي بنيت عليها صحيحة.

٣-أنه لم يفرد بحث بهذا الموضوع بخصوصه، وإن كانت قد كتبت بحوث عامة في العلاقة بين مباحث أصول الدين وأصول الفقه.

مشكلة البحث:

١- كثرة الخلافات في هذه المسألة بين طوائف المسلمين، مما استدعى مزيدَ إيضاح لمشكلاتها، وحلاً لشبهاتها.

٢- ما ترتب على الخلافات فيها من الخلافات في جملة من المسائل الأصولية، فلزم التأصيل لها عقدياً وأصولياً.

أهداف البحث:

حصر المسائل الأصولية المبنية على تصورات مغلوطة حول حقيقة كلام الله تعالى، فالنظرة الموضوعية تملي على الأصولي أن يعالجها قبل معالجة ما بني عليها.

بيان وجوه الربط بين هذه المسائل وما تعلقت به من اعتقادات في هذا الباب.

تقريب هذه المسائل بين يدي الطلاب؛ فإن بعض هذه المسائل وإن بحث في الدراسات السابقة، إلا أنها وجدت متناثرة غير مجتمعة، كما أنه اكتنفها شيء من الصعوبة، فإفرادها مع التقديم لها، والربط بينها مما يجمع الفكر، ويقرب النظر.

الدراسات السابقة:

وقد صنف حول علاقة المسائل الأصولية بأصول الدين كتابان جليلان:

الأول: للدكتور محمد العروسي، وهو كتاب: المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، وهو لم يرتب مسائله، على المباحث العقدية، أو الأبواب الأصولية، كما أنه لم يقصد استيعاب جميع المسائل، لكنه كتاب متين، وكل من جاء بعده استفاد منه، وقد تناول من مسائل الكلام في ثنايا مباحثه نحوا من تسع مسائل.

الثاني: للدكتور خالد عبداللطيف، وهو كتاب: مسائل أصول الدين المبحوثة في أصول الفقه، وهو رسالة دكتوراه قدمت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، في قسم العقيدة، وقد تناول المباحث تناولاً عقدياً، فلم يذكر فيه كثيراً من المسائل الأصولية، فبحث في صفة الكلام مسألتين أصوليتين فقط.

وأما البحث هنا فمحصور في مسألة الكلام، وبغير طريقة التناول عندهما، مع إضافة مسائل لم تذكر فيهما.

منهج البحث:

١- اتبعت في البحث المنهج الاستقرائي، الاستنباطي، باستقراء المسائل الأصولية المبنية على الخلاف في صفة الكلام، واستنباط وجه العلاقة، ومأخذ المسألة.

٢- بدأت البحث بتمهيد عقدي، حول اعتقاد أهل السنة في كلام الله تعالى؛ لتتبين المسائل الأصولية، ويظهر وجه الربط، ومأخذ الخلل.

٣- حاولت الاختصار مع البيان قدر الإمكان؛ لأن المقصود كما سبق التقريب والإيضاح.

٤- عند الكلام عن المسائل اتبعت المنهج الآتي:

بيان المراد من المسألة، ثم تحرير محل النزاع، ثم ذكر الأقوال، وإرجاع كل قول إلى الأصل العقدي الذي بني عليه، ثم بيان وجه الصواب على وفق اعتقاد أهل السنة والجماعة.

٥- كتبت الآيات برسم المصحف العثماني.

٦- عند تخريج الأحاديث: إن كان في الصحيحين أو أحدهما: اكتفيت بالعزو إليهما، وإن كان في غيرهما بينت حكم المحدثين عليه.

٧- لم أترجم للأعلام؛ طلبا للاختصار؛ ولشهرتهم عند أهل الاختصاص.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى تمهيد، وأربعة مباحث، وهي كما يلي:

المبحث الأول: المسائل المتعلقة بمفهوم الكلام

المبحث الثاني: المسائل المتعلقة بالحكم الشرعي

المبحث الثالث: المسائل المتعلقة بالقرآن

المبحث الرابع: المسائل المتعلقة بدلالات الألفاظ

وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد، والهداية والرشاد.

تمهيد

ملخص اعتقاد أهل السنة والجماعة في كلام الله تعالى:

يعتقد أهل السنة والجماعة أن لله تعالى صفة الكلام، وهي صفة قائمة به، يتكلم بمشيئته واختياره، وكلامه تعالى أحسن الكلام، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣].

ولا يشبه كلام المخلوقين؛ إذ الخالق لا يقاس بخلقه، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[الشورى: ١١].

ويكلم بكلامه من شاء من خلقه: من ملائكته، ورسله، وسائر عباده، بواسطة إن شاء، وبغيرها، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾[الشورى: ٥١].

ويسمعه على الحقيقة من شاء من ملائكته، ورسله، ويسمعه عباده في الدار الآخرة بصوته، كما أنه تعالى كلم موسى وناداه حين أتى الشجرة بصوته فسمعه موسى، كما قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣] ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]، قال الإمام البغوي: (وقربناه نجيا، أي: مناجيا، فالنجي المناجي، كما يقال: جليس ونديم. قال ابن عباس: معناه قربه فكلمه، ومعنى التقريب إسماعه كلامه)[١].

وكما أن كلامه تعالى لا يشبه كلام المخلوقين، فإن صوته لا يشبه أصواتهم، قال الإمام البخاري: (وإن الله عز وجل ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، فليس هذا لغير الله جل ذكره، وفي هذا (يعني: حديث عبد الله بن أنيس ذكره بعد كلامه هذا) دليل أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق؛ لأن صوت الله جل ذكره يسمع من بعد كما يسمع من قرب، وأن الملائكة يصعقون من صوته؛ فإذا تنادى الملائكة؛ لم يصعقوا)[٢].

وقال السجزي في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾[طه: ١٣]: (وكان يكلمه من وراء حجاب، لا ترجمان بينهما، واستماع البشر في الحقيقة لا يقع إلا للصوت. ومن زعم أن غير الصوت يجوز في المعقول أن يسمعه من كان على هذه البنية التي نحن عليها، احتاج إلى دليل)[٣].

فنثبت جميع الصفات على الوجه اللائق بعظمته، دون خوض في كيفيته.

وكلماته تعالى لا نهاية لها: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾[الكهف: ١٠٩].

ومن كلامه: القرآن، والتوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم.

فالقرآن كلامه: سوره، وآياته، وكلماته، تكلم به بحروفه ومعانيه.

ولم ينزله على أحد قبل محمد -صلى الله عليه وسلم-.

أسمعه جبريل عليه السلام، وأسمعه جبريل محمداً ﷺ، وأسمعه محمد ﷺ أمته، وليس لجبريل ولا لمحمد ﷺ إلا التبليغ والأداء، ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾[الشعراء: ١٩٢- ١٩٤]، قال الطبري: (نزل به الروح الأمين فتلاه عليك يا محمد، حتى وعيته بقلبك)[٤].

وهو المكتوب في اللوح المحفوظ، كما قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾[البروج: ٢١- ٢٢].

وهو الذي في المصاحف، يتلوه التالون بألسنتهم، ويقرؤه المقرئون بأصواتهم، ويسمعه السامعون بآذانهم، وينسخه النساخ، ويطبعه الطابعون بآلاتهم، وهو الذي في صدور الحفاظ، بحروفه ومعانيه، قال ابن تيمية: (وأن هذا القرآن الذي أنزله على محمد ﷺ هو كلام الله حقيقة، لا كلام غيره. ولا يجوز إطلاق القول بأنه حكاية عن كلام الله، أو عبارة، بل إذا قرأه الناس أو كتبوه في المصاحف؛ لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله تعالى حقيقة، فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئا، لا إلى من قاله مبلغا مؤديا. وهو كلام الله؛ حروفه، ومعانيه، ليس كلام الله الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف)[٥].

تكلم الله تعالى به على الحقيقة، فهو كلامه على الحقيقة لا كلام غيره، منه بدأ، وإليه يعود، قال الطحاوي: (وإن القرآن كلام الله، منه بدا بلا كيفية قولا، وأنزل على رسوله وحيا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقا، وأيقنوا أن كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البشرية)[٦].

وهو قرآن واحد منزل، غير مخلوق، كيفما تصرف: بقراءة قارئ، أو بلفظ لافظ، أو بحفظ حافظ، أو بخط كاتب، وحيث تلي، وكتب، وقرئ[٧].

المبحث الأول: المسائل المتعلقة بمفهوم الكلام

المسألة الأولى: هل الكلام اسم للفظ أو للمعنى القائم بالنفس؟

هذه المسألة هي أصل المسائل بعدها، وكل خلاف سيأتي مبني عليها، وقد تناولها الأصوليون في مباحث القرآن، ولا علاقة لها بالقواعد الأصولية، وهي في ظاهرها خلاف لغوي، لكنَّ المقصود منها التأصيل العقديّ لمسألة صفة الكلام لله تعالى.

ويقصد بها: هل كلام الله ﷻ معنى قائم بنفسه سبحانه، أو هو حرف وصوت يسمعه من شاء من الخلق كالملائكة والأنبياء عليهم السلام؟

الخلاف فيها على قولين كما سبقت الإشارة إليه في التمهيد، وتفصيلهما كما يلي:

القول الأول: وهو قول الأشاعرة ومن وافقهم: أن الكلام هو المعنى القائم بالنفس[٨].

القول الثاني: أن الكلام هو الحرف والصوت، وهو قول جماهير أهل السنة، كما دلّت عليه نصوص الكتاب والسنة، وقال بمقتضاها الأئمة[٩].

– وقد استدل من يقول بأن حقيقة الكلام هو الكلام النفسي بقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾[المجادلة: ٨]، مع أنها ظاهرة في التقييد بالنفس؛ فهي دليل على أن الأصل في القول أنه ليس في النفس، لذلك ذكر التقييد المبين للمراد.

– وأما القول الثاني: فجملة من الآيات والأحاديث تدلُّ على أنَّ الكلام في اللغة التي نزل بها الخطاب هو الحرف والصوت، وأنه يُسمع، كما في الآيات التي فيها كلام الله تعالى لموسى كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاء مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾[الأعراف: ١٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَنَادَيْنَاهُ مِن جَانِبِ الطُّورِ الأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾[مريم: ٥٢]، وغيره من الرسل كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللَّهُ﴾[البقرة: ٢٥٣].

وكلامه للملائكة في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلاَئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُواْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

وكلامه لآدم وزوجه في قوله تعالى: ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الأعراف: ٢٢].

فكلها تدل على أن هذا الكلام بحرف مفهوم وصوت مسموع، والتعبير بالمناداة التي للبعيد والمناجاة التي للقريب تأكيد لذلك.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلاَّ وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاء حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاء إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١]، قال الطوفي: (يحتج به من يرى أن الله عز وجل يتكلم بحرف وصوت؛ لأنه حصر تكليمه للبشر في ثلاثة أحوال: أحدها: الوحي: وهو الإلهام وخلق الكلام في النفس، كقوله صلى الله عليه وسلم: (إن روح القدس نفث في روعي...)[١٠] الحديث.

الثاني: أن يرسل رسولا فيوحي بإذنه كجبريل عليه السلام إلى الأنبياء.

الثالث: التكليم من وراء حجاب، كما كلم موسى ولم يره موسى بل سأله الرؤية، فقال: **(لن تراني)**، وهذه الحال ليست وحيا ولا بواسطة رسول؛ لأنها قسيم لهما، فاستحال أن تكون إحداهما، فهي حال ثالثة، وليس إلا التكليم بحرف وصوت)[١١].

ثم ذكر أجوبة الخصم، التي لا تخلو من تأويلات متكلفة، وتحريفات متعسفة.

ووردت أحاديث تدل على أنّ حديث النفس لا يسمّى كلاما كقوله صلى الله عليه وسلم: (إنّ اللهَ تَجاوزَ لأُمَّتي عَمّا حَدّثت بها أنفُسَها ما لم يتكلَّموا أو يَعمَلوا به)[١٢]، فحديث النفس لا يؤاخذ عليه العبد إلا إذا تكلّم، وفيه: التفريق بين ما يقوم في النفس وما يتكلم به.

وقوله صلى الله عليه وسلم: (إنَّ صلاتَنا هذه لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ مِن كلامِ النَّاسِ)[١٣].

فحديثُ النفس لا يُبطل الصلاة ما لم يُخرج المصلي كلاماً بحرف وصوت بالإجماع.

وتفصيل المسألة والأدلة عليها كثيرة، وقد فصل فيها شيخ الإسلام بما يشفي ويكفي[١٤].

المسألة الثانية: هل الكلام صفة ذات أم صفة فعل؟

هذه المسألة ظاهر جداً أنه لا علاقة لها بعلم أصول الفقه، ولكن ذكرها بعض الأصوليين في كتبهم كالإسنوي، وابن أمير الحاج، وغيرهم[١٥]، وقد وقع فيها خلاف على ثلاثة أقوال كما يلي:

القول الأول: للأشاعرة والماتريدية: أن الكلام صفة ذات، فهي صفة قديمة قائمة بذاته تعالى؛ بناء على قولهم بأن الكلام هو المعنى القائم بالنفس، فهو وصف ذاتي أزلي، قال الآمدي: (ذهب أهل الحق من الإسلاميين إلى كون الباري تعالى متكلما بكلام قديم أزلي أحديّ الذات ليس بحروف ولا أصوات)[١٦].

القول الثاني: للمعتزلة: أن الكلام صفة فعل وهو مخلوق لله تعالى بناء على القول بأن الله تعالى لا تقوم به صفة وجميع أفعاله مخلوقة له، قال القاضي عبدالجبار: (اختلف الناس في كلام الله تعالى والذي عليه شيوخنا: أن كلام الله عز وجل من جنس الكلام المعقول في الشاهد، وهو حروف منظومة وأصوات مقطعة، وهو عرض يخلقه الله تعالى في بعض الأجسام على وجه يسمع ويفهم معناه، يؤدّي المِلك ذلك المعنى إلى الأنبياء عليهم السلام بحسب ما يأمر به الله عز وجل ويعلمه صلاحاً)[١٧].

القول الثالث: لأئمة السنة: فعندهم أن كلام الله تعالى صفة ذات بالقوة؛ فهو موصوف بالكلام أزلاً وأبداً، كما أنه صفة فعل متعلق بمشيئته وقدرته، يتكلم متى شاء، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلآئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ...﴾[الأعراف:١١].

فتضمنت الآية ثلاثة أفعال مرتبة متعلقة بمشيئته سبحانه: الخلق، ثم التصوير، ثم الكلام، وكذلك كل ما سبق من الآيات تدل على أنه سبحانه يتكلم متى شاء، فهي صفة ذات في أصل اتصافه سبحانه بها، وصفة فعل باعتبار فعله لها تعالى متى شاء.

قال الإمام أحمد: (فمن يقضي بين الخلائق إلا الله عز وجل، يكلم عبده ويسأله، الله متكلم، لم يزل الله يأمر بما يشاء ويحكم، وليس له عدل ولا مثل، كيف شاء، وأنى شاء)[١٨].

المبحث الثاني: المسائل المتعلقة بالحكم الشرعي

المسألة الأولى: تعريف الحكم

وقع خلاف بين الأصوليين في تعريف الحكم الشرعي، وهو خلاف مبني على الخلاف في مسألة الكلام، ومن أشهر تعريفات الحكم الشرعي هو أنه:

خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء، أو التخيير، أو الوضع[١٩].

ولست هنا بصدد مناقشة التعريفات، لكن المقصود بيان الإشكال الذي وقع بسبب مسألة الكلام، وهو في موضعين:

الموضع الأول: في إطلاق لفظ «الخطاب»، فهم قالوا: الخطاب يستلزم وجود مخاطَب.

الموضع الثاني: في قولهم: «المتعلق بفعل المكلف»، وفعل المكلف حادث.

ويلزم من الإشكالين عندهم إما حدوث الخطاب، أو قدم المخاطبين[٢٠].

قال الزركشي عن إطلاق الخطاب: (وفي وصف كلام الله في الأزل بالخطاب خلاف. الصحيح: وبه قال الأشعري: أنه يسمى خطاباً عند وجود المخاطب. قال ابن القشيري:

وهو الصحيح، وجزم القاضي أبو بكر بالمنع؛ لأنه لا يعقل إلا من مخاطِب ومخاطَب. وكلامه قديم، فلا يصح وصفه بالحادث، وتابعه الغزالي)[٢١].

وقد التزم المعتزلة القول بالحدوث، بناء على قولهم بخلق القرآن، وقالوا بأن فعل العبد حادث، والحكم عليه لا يكون قديماً؛ لأنه متعلق بالفعل، فيكون الحكم حادثاً.

وأجاب الأشاعرة بأجوبة، منها قول السبكي: (فالمختار أن الإحلال -مثلاً- قديم، وكذلك تعلقه، وأن التعلق نسبة، فهو يستدعي حصول متعلقه في العلم لا في الخارج، وإنما الذي يحدث بعد ذلك الحِل، وهو غير الإحلال، وإنما ينشأ عنه بشروط كلما وجدت وجد، كما لو قلت: أذنت لك أن تبيع عبدي هذا يوم الخميس، فالإذن قبل الخميس موجود متعلق به، وأثره يظهر يوم الخميس، وعلى هذا يجب أن يحمل قولهم بحدوث التعلق، فلا يكون بين الكلامين مخالفة)[٢٢].

وكما هو ظاهر فإن الأجوبة كلها لإثبات أزلية الكلام، بناء على ذاتية الكلام النفسي عند الأشاعرة، وقد سبق أن الله تعالى يتكلم متى شاء بالأمر الكوني والأمر الشرعي، وسيأتي تفصيل الكلام حول قدم الحكم أو حدوثه في المسألة التالية.

المسألة الثانية: هل يقال عن الحكم قديم؟

في هذه المسألة قولان مشهوران مبنيان على المذاهب العقدية في الكلام:

القول الأول: ذهب الأشاعرة إلى أنّ الحكم الشرعي قديم؛ بناءً على اعتقادهم أن كلام الله تعالى معنى قديم قائم بذاته تعالى، فلا يتكلم الله تعالى عندهم متى شاء[٢٣]، متأوّلين كلَّ ما ورد في ذلك من كلام الله تعالى مع الملائكة -عليهم السلام- حول خلق آدم، وتكليمه لموسى -عليه السلام-، وكلامه ليلة الإسراء والمعراج، وما سيتكلّم به سبحانه يوم القيامة، كما سبق، قال الرازي: (حكم الله تعالى هو قوله في الأزل: أذنت للرجل الفلاني حين وجوده في كذا، فحكمه قديم، ومتعلق حكمه محدث)[٢٤].

القول الثاني: وهو لأئمة السنة كما تقرر: فإن كلام الله تعالى يتعلّق بمشيئته وقدرته، فهو قديم النوع، متجدّد الآحاد، يتكلم به متى شاء، وكذا أحكامه الواردة في كلامه، كما قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مَّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلاَّ اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء:٢]، أي متجدد.

ومثله في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحْدَثٍ إِلا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ﴾ [الشعراء:٥].

ويدلّ عليه قوله صلى الله عليه وسلم:«إنّ الله يُحْدِثُ مِنْ أمرِهِ ما يشَاء»[٢٥].

وقد بوّب له الإمامُ البخاري بقوله: (باب قول الله تعالى: ﴿كل يوم هو في شأن﴾ [الرحمن: ٢٩]).

واستدلّ شيخُ الإسلام[٢٦] على أنَّ كلامَ الله تعالى بالوحي والأحكام القرآنية ليس أزليّا بحديث: (إذا تَكلَّم اللهُ بالوحْيِ سَمِعَ أهلُ السَّماواتِ كجَرِّ السِّلْسِلَةِ على الصَّفْوانِ)[٢٧]؛ فقوله ﷺ: «إذا تَكلَّم اللهُ بالوحْيِ»: يدلّ على أنّهم يسمعونَه حين يتكلَّم، وهذا يَنفي أنْ يكونَ أزليّا فكيفَ يسمعُ الملائكة كلاماً في الأزل، كما أنّ قوله: «كجَرِّ السّلسلةِ على الصَّفْوانِ» يدلُّ على أنَّه يكونُ شيئاً بعد شيءٍ، والمسبوق بغيره لا يكون أزليّا.

ومِن الأدلّة قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلآئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ﴾ [الأعراف:١١].

ووجه الدلالة واضح كما سبق: فإنّ أمرَ الله تعالى للملائكة بالسُّجود كان بعد خلق آدم، وليس أمراً أزليّاً؛ لذلك عبر عنه بلفظ: «ثم»، الدال على التراخي[٢٨].

فكلُّ هذه الأدلّة صريحةٌ في إثباتِ أنّ الله تعالى يتكلَّم متى شاء، ويفعل ما يشاء، وليس في ذلك ما لا يليق به سبحانه، فصفاته العلى على الوجه الأكمل، اللائق به جل وعلا.

المسألة الثالثة: هل يصح تعلق الخطاب بالمعدوم؟

هذه المسألة متعلقة بمباحث الخطاب من علم الأصول، وهي مقدمة للتكليف، ولكنها في أصلها مبنية على عقيدة الكلام، وقد أوردها المعتزلة على الأشاعرة الذين يقولون بأنّ الكلام أزلي، فقالوا: هل يصحُّ أن يخاطب الله تعالى المعدومَ بشرط وجوده، أم لا يصح أن يخاطبه إلا بعد وجوده؟[٢٩].

فعليه يكون الخلاف في المسألة على قولين:

القول الأول: ذهب عبد الله بن كُلَّاب[٣٠] -شيخُ الأشعري- إلى أنّ الكلامَ الأزليَّ لا يتصف بكونه أمراً، أو نهياً، أو خبراً إلّا عند وجود المخاطبين، فالمعدوم غير مخاطب إلا بعد إيجاده.

القول الثاني: قول الأشعري، فقد خالفه، وذهب إلى أنّ الكلام الأزلي متصف بكونه أمراً ونهياً وخبراً، والمعدوم مخاطب بالأمر الأزلي على تقدير وجوده[٣١].

- أمّا المعتزلة فعندهم أنّ القرآن مخلوق أصلاً وقت الخطاب، فلا ترِدُ عليهم المسألة، لذلك ألزموا الأشاعرة بأحد القولين السابقين، وحكموا عليهم بالاضطراب، وأكثر المثبتة من المتكلّمين على قول الأشعري، وهو أنّ المعدوم مخاطب بشرط وجوده.

والصَّواب أنّ كلام الله تعالى قديم النوع، متجدد الآحاد كما في الصفات الاختيارية، وأمّا تقدّم الخطاب مشروطاً بوجود المخاطَب فهذا صحيح؛ لعموم قوله تعالى: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩][٣٢]، وتفسيرها: أن هذا القرآن فيه النذارة لكم أيها المخاطبون، وكل من بلغه القرآن إلى يوم القيامة[٣٣]؛ لذلك أورد ابن جرير عن محمد بن كعب قوله: (من بلغه القرآن، فكأنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم)[٣٤].

وهذا القول واضح وفطري يغني عن كثير من التكلفات، والأجوبة والاعتراضات التي يوردها الأصوليون في هذه المسألة[٣٥].

المسألة الرابعة: كيف يتعلق الحكم القديم بالحادث؟

القائلون بأن الحكم –وهو خطاب الله تعالى– قديم أوردوا هذه المسألة، وهي إشكال واقع على اختيارهم. وحاصلها: إذا كان خطاب الله تعالى قديماً أزلياً: فكيف يتعلق هذا القديم الأزلي بالمخلوق الحادث؟

أورده جمع من متكلمي الأصول[٣٦] اعتراضاً من المعتزلة على أصحابهم الأشاعرة، وأجابوا عليه بما يلي:

قال الزركشي: (وقد تحقق في علم الكلام أن صفات التعلق لا تقتضي إفادة وصف عائد إلى الذات، وهذا كمن علم أن زيداً قاعد بين يديه؛ فإن علمه وإن تعلق بزيد: لم يغير من صفات زيد شيئاً، ولا حدثت لزيد صفة لأجل تعلق العلم به)[٣٧]، لذلك قال الغزالي: (وقولنا: الخمر محرمة تجوّز، فإنه جماد لا يتعلق به خطاب، وإنما المحرم تناولها)[٣٨].

فهم جعلوا هذا التعلق أمراً نسبياً، والأحكام عندهم لم تفد الذوات أو الأفعال صفة زائدة، فكلما وجد الحادث تعلق به الخطاب القديم، فلم يحرم شيء، ولم يجب إلا لتعلق الخطاب به، وليس لمصلحة، أو مفسدة متعلقة بها.

وهو تعليل مبني على مسألة التحسين والتقبيح، وهي أيضا من المسائل الكلامية المتعلقة بمباحث القدر[٣٩]، والصواب فيها أن للأفعال والذوات صفات ثابتة قد يدركها العقل بسببها يكون الحكم.

والمسألة مبنية عندهم على أن الكلام معنى أزلي قائم بذات الله تعالى، وعلى القول الصحيح فالله عز وجل يحكم بما شاء لحكمة، فالحرام حكم شرعي يتضمن الوصف المقتضي للحرمة، وهو المفسدة، وعلم الله تعالى بهذا الوصف، وحكمه سبحانه وهو التحريم، والمحكوم به وهو الحرمة[٤٠].

المبحث الثالث: المسائل المتعلقة بالقرآن

المسألة الأولى: هل يقال عن القرآن إنه معنى واحد؟

الخلاف في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: قول أئمة السنة: أن القرآن كلام الله تعالى، تكلم به حقيقة، وهو آيات وكلمات وحروف، والله سبحانه تكلم به وبكلام غيره، ويتكلم متى شاء مفرّقاً مفصلاً، وهناك جملة من الأدلة تدل على ذلك:

ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]: بين سبحانه أنه كلما أراد شيئاً: قال له: «كن»، وهذا يقتضي تعدد الكلام، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]، وقوله تعالى: (﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: ٢٧].

فكلمات الله تعالى لا يمكن إحصاؤها؛ لذلك قال الإمام الأشعري –خلافا للمتأخرين من أتباعه –: (فلو كانت البحار مدادا للكتبة لنفدت البحار، وتكسرت الأقلام، ولم يلحق الفناء كلمات ربي، كما لا يلحق الفناء علم الله تعالى، ومن فني كلامه لحقته الآفات وجرى عليه السكوت، فلما لم يجز ذلك على ربنا سبحانه صح أنه لم يزل متكلما؛ لأنه لو لم يكن متكلما وجب السكوت والآفات، تعالى ربنا عن قول الجهمية علوا كبيرا)[٤١].

القول الثاني: قول المتكلمين من الأشاعرة بعد الأشعري، القائلين بأنَّ الكلام: هو المعنى القائم بالنفس: يقولون بأن كلام الله ﷻ معنى واحد قديم.

قال القرافي: (جمهور مثبتي كلام النفس مطبقون على أن كلام الله تعالى واحد، وهو أمر ونهي، وخبر واستخبار، ووعد ووعيد، واستفهام)[٤٢].

وقولهم هذا يخالف النصوص الشرعية الدالة على أنّ كلام الله تعالى آياتٌ، وكلمات، وحروف، قديم النوع، متجدد الآحاد.

ويدل على ذلك الآية السابقة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾[النحل:٤٠].

فقوله تعالى للشيء: «**كن**»: إذا أراد وقوعه، ومعلوم أنّ الأشياء تقع متفرقة(٤٣).

وقد ردّ عليهم ابن حزم استدلالاً بهذه الآيات(٤٤).

وبعضهم يتأول ذلك بأنّ التعدُّد بحسب التعلُّقات والإضافات(٤٥)، وهو فاسد أيضاً؛ فإنَّ معنى قوله تعالى: ﴿وَلا تَقربُوا الزّنا﴾ [الإسراء:٣٢]، يفارق لذاته معنى قوله: ﴿وأقِيمُوا الصّلاةَ﴾ [البقرة:٤٣].

وما تقرر هو قول أئمة السلف، كما هو مبسوط في كتب الاعتقاد(٤٦).

قال الفتوحي: (وكان الشَّيخ أَبُو حامد الإسْفراييني يقول: مَذْهَب الشَّافعيّ وسائرِ الأَئمَّة فِي القرآن خِلاف قَول الأَشعريّ، وَقولهم هو قَوْل الإِمَام أَحْمَد، وَكَذَلِك أَبُو مُحَمَّد الْجُوَيْنِيّ، ذَكَرَ أَنَّ الأَشْعَرِيّ خَالَف فِي مَسْأَلةِ الكَلام قَولَ الشَّافعيّ وَغَيْرِه، وَأَنَّه أَخْطَأ فِي ذَلِك)(٤٧).

المسألة الثانية: إضافة القرآن إلى الرسول إضافة تبليغ

قد تقرر أن القرآن كلام الله تعالى حروفه ومعانية، كما هو اعتقاد الأئمة، والخلاف في هذه المسألة أيضاً ممَّا بُني على مسألة الكلام النفسي عند الأشاعرة، فهُم يعتقدون أنّ كلامَ الله تعالى معنى واحد قائم بنفسه أزليّ، لا يتجدّد، ولا يتعدد، فبناءً عليه اختلفوا فيمن أنشأ حروفه على قولين:

القول الأول: أنه جبريلُ؛ استدلالاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾[التكوير: ١٩-٢١].

والقول الثاني: أنه محمدٌ ﷺ؛ بدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (٤٠) وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ (٤١) وَلا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة:٤٠-٤٢].

فلفظُ القرآن عندهم منشؤه من جبريل عليه السلام بإلهام من الله تعالى، أو ألهمه محمداً ﷺ فعبّر عنه، أو أخذه جبريل عليه السلام من اللوح المحفوظ ونحو ذلك[٤٨].

وهذا كلُّه لا يصح؛ فإنَّ الإضافة إلى جبريل عليه السلام ومحمد ﷺ إنما هي إضافة بلاغ وأداء، ولو كان أحدهما أنشأه امتنع أن يكون الآخر كذلك، فلمّا أضافه الله ﷻ إلى هذا تارة، وإلى هذا تارة: علم أنّ المقصود إضافة بلاغ، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾[الشعراء:١٩٢-١٩٤]، فبين أن جبريل مجرد رسول نزل بكلام الله تعالى.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[المائدة: ٦٧]، وهنا أيضا بين أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو رسول يبلغ ما أنزل إليه من كلام الله تعالى.

وقال صلى الله عليه وسلم: «ألا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إلى قَوْمِهِ لأُبَلِّغَ كلامَ ربِّي؛ فإنَّ قُرَيْشاً مَنَعُوني أنْ أُبلِّغَ كلامَ ربِّي»[٤٩].

وحقيقة قول المخالفين ومآله إلى أنّ القرآن الذي بين أيدينا مخلوق، وهو عين قول المعتزلة، الذي امتحنوا به الإمام أحمد في الفتنة المشهورة[٥٠].

المسألة الثالثة: هل يتفاضل كلام الله تعالى؟

هذه المسألة ذكرها الأصوليون عند الكلام عن مباحث النسخ، وهي مبنية على أن كلام الله تعالى شيء واحد، لا يتعدد، كما سبق، والخلاف فيها كالخلاف السابق على قولين:

القول الأول: قول جماهير الأمة بتفاضل السور والآيات، وقد وردت أدلة تدل على التفاضل كقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾[البقرة: ١٠٦]؛ فقوله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾، صريح فيه، على جميع وجوه التفسير.

القول الثاني: وقد أحدثه المتكلّمون، وهو القول بعدم التفاضل بين آيات القرآن، وتأوّلوا الآية بأنَّ المراد بقوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾ أي: بخير منها لكم؛ لكونها أخفَّ عملاً، أو أجزلَ ثواباً، وهو جواب أكثرهم كابن حزم، والغزالي، والرّازي، وأكثرِ الحنفيّة(٥١).

وقولهم بأنّ التفضيل يعود إلى المكلف، من حيث الثواب أو التخفيف: هذا مما لا خلاف فيه، لكنّ إنكارهم بأنَّ القرآن يتفاضل في معانيه، وفضائله مبنيٌّ على قولهم بالكلام النفسي الذي سبق الكلام عنه.

ولا شك بأن القول بعدم التفاضل ترده الأدلة وظواهر النُّصوص:

فقد ثبت أنّ سورة الفاتحة هي أعظم سورة، وهي المرادة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾.

كما بينه صلى الله عليه وسلم في قوله: «ألا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورةٍ في القرْآنِ قبْلَ أنْ تَخرُجَ من المسجد؟: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾، هي السّبْعُ المثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أُوتيتُه»(٥٢).

كما ثبت أنّ آية الكرسي أعظم آية في قوله صلى الله عليه وسلم: «أتَدْري أيَّ آيةٍ مِنْ كِتابِ اللهِ مَعَكَ أعظمُ؟ قال أُبيّ: ﴿اللهُ لا إلَه إلّا هُوَ الحَيُّ القَيّومُ﴾ فقال ﷺ:«لِيهْنِكَ العِلْم أبا المنذرِ»(٥٣).

وكذلك ورد في فضل الإخلاص والكافرون قوله صلى الله عليه وسلم: «﴿قُلْ هُو الله أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثُلثَ القرآنِ، و﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرونَ﴾ تعدِلُ رُبْعَه»(٥٤).

والأحاديث الواردة في فضائل سور وآيات مخصوصة كثيرة، والفضل يرجع إلى معناها، وشرف معلومها.

وممن قال بالتفاضل من الأصوليين: القاضي أبو يعلى، وأبو المظفر السمعاني، وابن تيمية وغيرهم، وهو قول جماهير المفسرين والمحدثين(٥٥).

المبحث الرابع: المسائل المتعلقة بدلالات الألفاظ

المسألة الأولى: هل للأمر صيغة تخصه؟

في المسألة خلاف على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جماهير العلماء إلى أن للأمر صيغة بنفسه(٥٦)، واحتج الإسفراييني وغيره بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[يس: ٨٢]، ووجه الدلالة أنه قال: (**إنما أمره**): فجعل أمره: (**كن**)، وهي صيغة الأمر.

القول الثاني: ذهب المعتزلة إلى أن له صيغة، ولكن لا يدل اللفظ بمجرده على كونه أمراً، وإنما يكون أمراً بقرينة الإرادة.

القول الثالث: وذهب الأشعري -تبعاً لابن كلاب- إلى أن الأمر هو معنى قائم بنفس الآمر؛ بناء على القول بالكلام النفسي.

ولكن قال ابن كلاب: الصيغة حكاية الأمر، وخالفه الأشعري فقال: لا يجوز أن يقال: هي حكاية؛ لاستلزامها أن يكون الشيء مثل المحكي، لكنه عبارة عن الأمر القائم بالنفس(٥٧).

قال السمعاني: (وللأمر صيغة مقيدة بنفسها في كلام العرب من غير قرينة تنضم إليها. وكذلك النهى، وهذا قول عامة أهل العلم.

وذهب أبو الحسن الأشعري ومن تبعه إلى أنه لا صيغة للأمر والنهى. وقالوا: لفظ افعل لا يفيد بنفسه شيئاً إلا بقرينة تنضم إليه، ودليل يتصل به.

وعندي أن هذا قول لم يسبقهم إليه أحد من العلماء، وقد ذكر بعض أصحابنا شيئاً من ذلك عن ابن سريج، ولا يصح.

وإذا قالوا: إن حقيقة الكلام معنى قائم في نفس المتكلم، والأمر والنهى كلام.

فيكون قوله: (افعل)، و(لا تفعل): عبارة عن الأمر والنهى، ولا يكون حقيقة الأمر والنهى.

وهذا أيضا لا يعرفه الفقهاء، وإنما يعرفون قوله: (افعل): حقيقة في الأمر، وقوله: (لا تفعل): حقيقة في النهي)[٥٨].

وقد بنيت على هذه المسألة: مسألة: هل الأمر بالشيء نهي عن ضده؟

فقالت المعتزلة: ليس نهياً عن ضده لا لفظا؛ بناء على الصيغة، ولا معنى؛ بناء على اشتراط الإرادة.

وقالت الأشاعرة: هو نهي عن ضده من جهة اللفظ؛ بناء على إنكار الصيغة[٥٩].

وقد سبق تفصيل القول في مسألة الكلام النفسي الذي بنيت عليه هذه المسألة.

المسألة الثانية: هل للعموم صيغ تخصه؟

هذه المسألة على وزان المسألة السابقة، والخلاف فيها مثله: فالجمهور على أن للعموم صيغاً تخصه، ونسب أصل الخلاف في هذه المسألة للمرجئة[٦٠]، فالمقالة المشتهرة في كتب الفرق عنهم أنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فلما أوردت عليهم بعض الآيات في عذاب العاصين، قالوا بأنه ليس للعموم صيغة، كقوله تعالى: ﴿وإن الفجار لفي جحيم﴾ [الانفطار: ١٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء:١٤][٦١].

والجمهور عندهم أن للعموم صيغاً كثيرة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠]، مع قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ [هود: ٤٥]، وقد بين الطوفي وجه الدلالة من قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ...﴾، وما قبلها، فقال: (يحتج به من يرى العموم، وأن له صيغة والتمسك به؛ لأن نوحا تمسك في هذا السؤال بعموم قوله عز وجل: ﴿احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾، وهو اسم جنس مضاف يفيد فيه العموم، فصار تقدير سؤال نوح: إن ابني من أهلي، وقد وعدتني بإنجاء أهلي، ينتج: قد وعدتني بإنجاء ابني)[٦٢].

وكذلك لما أخبر الله تعالى بإهلاك أهل قرية لوط، حملها إبراهيم عليه السلام على العموم فقال تعالى: ﴿إِنَّ فِيهَا لُوطًا﴾ [العنكبوت:٣٢]، فأقره الله سبحانه على فهم العموم، وبين له المخصص.

ومثله لما أنزل الله تعالى قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾[الأنبياء:٩٨]، قال ابن الزبعري: والله لأخصمن محمداً، فقال له: قد عبد المسيح وعبدت الملائكة فيدخلون النار؟!

فأنزل الله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]، فاحتج على النبي صلى الله عليه وسلم بالعموم فلم ينكر عليه، وإنما أجيب بالتخصيص(٦٣).

كما استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الأنعام:٩١]، ففيها: أن الله تعالى لقن رسوله صلى الله عليه وسلم الجواب عن زعم اليهود ومن وافقهم أن الله تعالى ما أنزل على بشر من شيء، وكان الجواب بنقض دعواهم العامة بإنزال كتاب موسى، فلولا أن دعواهم عامة في النفي ما كان ذلك نقضاً لها(٦٤).

المسألة الثالثة: هل يشتق اسم الفاعل لشيء والفعل لغيره؟

هذه المسألة تحدث عنها الرازي والبيضاوي والإسنوي والزركشي وغيرهم(٦٥)، في ثنايا الكلام عن الاشتقاق، ولم يتناولها من تكلم عن مسائل الاعتقاد في كتب الأصول(٦٦)؛ ربما لعدم شهرتها، أو لدقة العلاقة بينها وبين مسألة الكلام.

وخلاصة الخلاف في المسألة على قولين:

القول الأول: قول أكثر المتكلمين: بأنه لا يشتق اسم الفاعل من الفعل إلا إذا كان قائماً بالمشتق منه، فإذا أطلق اسم الفاعل نحو الخالق كان هو الذي قام بالخلق، ومثله إذا أطلق على الله تعالى أنه متكلم(٦٧) كان الكلام قائماً به بمقتضى اللغة.

القول الثاني: قول المعتزلة: خالفوا في ذلك؛ بناء على أصلهم الفاسد في نفي الصفات، فيقولون: هو متكلم، لكن لا يقوم به الكلام، بل يقوم بالخلق، حيث يخلقه الله تعالى في جسم يسمع منه، كما يقولون بأن الكلام الذي سمعه موسى كان مخلوقاً في الشجرة(٦٨).

ويرد الأشاعرة بأنه لو كان كذلك لوجب أن يشتق من ذلك اسم المتكلم فتكون الشجرة هي المتكلمة.

وقد لخص الزركشي هذه المسألة، فقال: (إن الأشاعرة أطلقوا على الله ما منه الاشتقاق قائم بذاته الكريمة، وهو الكلام النفسي، ولا يطلقون ذلك على من لم يقم به الكلام النفسي، وأما المعتزلة فإنهم يطلقون اسم المتكلم على الله باعتبار خلقه للكلام في اللوح أو في غيره، ولا يعترفون بالكلام النفسي، فإذن اسم المتكلم صادق على الله، ولم يقم بذات الله الكلام، ويسمى متكلما)(٦٩).

وكما هو ظاهر فالمسألة مبنية على الاعتقاد في مسألة الكلام، وهي ليست من المسائل التأصيلية التي تبنى عليه فروع تطبيقية.

الخاتمة

أهم النتائج:

ظهر لنا من خلال هذا التطواف المختصر بين مسائل هذا البحث ما يلي:

١- تأثر المدارس الأصولية بهذه بالمسائل الكلامية، وتسلل الخلافات العقدية إلى التقعيد الأصولي.

٢- أن ما بني عليها من خلافات لم يكن له أثر تطبيقي في الفروع الفقهية، وإنما كان حظ علم الأصول منها كثرة الاعتراضات، والأجوبة والجدليات، مما أدى إلى زيادة التكلف، والاضطراب، والتعقيد في كثير من المسائل.

٣- أن مسائل البحث بلغت اثنتي عشرة مسألة أصولية بنيت على الخلاف في صفة الكلام لله تعالى، بعضها متعلق بماهية الكلام، وبعضها متعلق بالقرآن، وبعضها متعلق بالحكم، وبعضها متعلق بدلالات الألفاظ.

٤- أن المسائل التي لها نوع اتصال بالأصول هي المسائل المتعلقة بالحكم، وبدلالات الألفاظ، وهي من فضوله؛ حيث لا تبنى عليها فروع فقهية، وأما المسائل الأخرى فهي أجنبية عنه.

التوصيات:

١- أوصي في هذا الصدد بتجنيب علم أصول الفقه من هذه المسائل، وبخاصة عند المبتدئين، وعدم تناولها إلا من باب التنبيه عليها بين المتخصصين.

٢- كما أوصي ببحث بقية مباحث العقيدة التي أثّرت في التقعيد الأصولي، وذلك بإعداد مشروع بحثي في الدراسات العليا، يتضمن تناول جميع أبواب العقيدة أصولياً.

٣-كما أوصي بإضافة مبحث: المأخذ العقدي، في مقررات الأصول، عند تدريس المسائل الأصولية المتأثرة بالخلافات العقدية.

والله أعلم، وصلى الله على رسوله الأكرم، وعلى آله وصحبه وسلم.

الهوامش والتعليقات:

(١) معالم التنزيل: (٢٣٧/٣).
(٢) خلق أفعال العباد، ص ١٤٩.
(٣) الرد على من أنكر الحرف والصوت، ص٢٤٤.
(٤) تفسير الطبري: (٣٩٦/١٩).
(٥) العقيدة الواسطية بشرح الهراس ص١٩٨.
(٦) الطحاوية بشرح ابن أبي العز الحنفي ص٥٦.
(٧) ينظر: الرد على من أنكر الحرف والصوت للسجزي ص٢٤٤، التسعينية لابن تيمية، العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية لعبدالله الجديع ص٧٩-٨٠.
(٨) ينظر: البرهان: (١٩٩/١)، المستصفى: (١٠٠/١).
(٩) ينظر: مجموع الفتاوى: (١٣٥/٧)، شرح الكوكب المنير: (١٠/١).
(١٠) رواه البيهقي في الشعب: (١١٤١)، بإسناد صحيح، كما في السلسلة الصحيحة: (٢٨٦٦).
(١١) الإشارات الإلهية ص ٥٦٨.
(١٢) أخرجه البخاري (١٥٣/٤) كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيا، رقم: (٦٦٦٤)، و مسلم (١١٦/١) كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب ما لم تستقر، رقم: (١٢٧).
(١٣) أخرجه مسلم (٣٨٢/١) كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم: (٥٣٧).
(١٤) كما في كتابه التسعينية، ففيه ما يقارب التسعين دليلا في الرد على القائلين بالكلام النفسي.
(١٥) ينظر نهاية السول: (١٧/١)، التقرير والتحبير لابن أمير الحاج: (٩١/١).
(١٦) غاية المرام في علم الكلام ص ٨٨.
(١٧) المغني في التوحيد والعدل: (٣/٧).
(١٨) درء التعارض لابن تيمية: (٢/ ٣٧ – ٣٨).
(١٩) ينظر: التقرير والتحبير: (١٢٩/٣)، وفواتح الرحموت: (١٤/١)، وشرح تنقيح الفصول (ص٦١)، وشرح العضد على مختصر ابن الحاجب: (٢٢٢/١)، ونفائس الأصول: (٢١٦/١)، والمستصفى: (١٧٧/١)، والإحكام للآمدي: (١٣٦/١)، نهاية السول: (٣١/١)، وشرح الكوكب المنير: (٣٣٤/١).
(٢٠) ينظر: مسائل أصول الدين المبحوثة في أصول الفقه: (٣٧٩/١).
(٢١) البحر المحيط: (١٦٨/١).
(٢٢) الإبهاج شرح المنهاج: (٤٦/١).
(٢٣) الملل والنحل: (٩٥/١).

(٢٤) المحصول: (٩١/١).
(٢٥) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: (كل يوم هو في شأن)، (١٥٢/٩).
(٢٦) مجموع الفتاوى: (٢٣٤/٦).
(٢٧) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في القرآن، رقم: (٤٧٣٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه، وهو في البخاري تعليقا: (١٤١/٩).
(٢٨) ينظر تفصيل المسألة في المسائل المشتركة ص ٢١٧-٢٢٧.
(٢٩) المسائل المشتركة ص١٤٩.
(٣٠) لقب بابن كلاب؛ لشدة مجالدته وجذبه للخصم بحجته، وليس أن كلّابا جده، لذلك يصح أن يقال (الكلابي). والكلاب هو المهماز، أي الحديدة التي توضع على حافر الخيل وغيره. انظر السير: (١٧٤/١١)، طبقات السبكي: (٢٩٩/٢).
(٣١) البرهان: (٢٧٤/١)، البحر المحيط: (٨٧٥/٢).
(٣٢) مجموع الفتاوى: (١٨٥/٨).
(٣٣) تفسير السمعاني: (٩٣/٢)، تفسير السعدي ص ٢٥٢.
(٣٤) تفسير الطبري: (٢٩١/١١).
(٣٥) انظر مثال ذلك في نهاية السول للإسنوي: (١٤٣/١) وما بعده، وانظر: المسائل المشتركة ص ١٤٩-١٥٦.
(٣٦) ينظر: المحصول: (٩٠/١)، نهاية السول: (١٧/١).
(٣٧) البحر المحيط: (١٦٠/١)
(٣٨) المنخول ص٦٣.
(٣٩) ينظر: قواطع الأدلة: (٤٥/٢)، البحر المحيط: (١٧٥/١)، وقد كتبت بحثا حول: المسائل الأصولية المتعلقة بالمباحث القدرية، وهو مطبوع.
(٤٠) ينظر: الفتاوى الكبرى ابن تيمية: (٢٧٨/٣)، عن المسائل المشتركة ص١٠٤.
(٤١) الإبانة للأشعري ص ٦٣.
(٤٢) نفائس الأصول: (٥٧٧/٢/٢).
(٤٣) ينظر: درء تعارض العقل والنقل: (٩١/٢)، شرح الكوكب المنير: (٢٢/٢).
(٤٤) الفصل في الملل والنحل: (٨٠/٥).
(٤٥) كشف الأسرار: (١١٢/١).
(٤٦) ينظر ما سبق في: شرح الطحاوية ص١٣٥، المسائل المشتركة ص ٢٣٦-٢٣٩.
(٤٧) شرح الكوكب المنير: (٣٨/٢).
(٤٨) ينظر: الملل والنحل للشهرستاني: (٩٦/١)، الفصل لابن حزم: (١٣/٣).

(٤٩) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في القرآن، رقم: (٤٧٣٤)، والترمذي: أبواب فضائل القرآن، رقم: (٢٩٢٥) وغيرهما، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، انظر: السلسلة الصحيحة: (١٩٤٧).

(٥٠) وقد صرّحوا به كما في الإحكام لابن حزم: (٢٢٨/١)، نفائس الأصول للقرافي: (٢٧٧/١/٣).

(٥١) ينظر: أصول السرخسي: (٧٥/٢)، كشف الأسرار: (١٨٥/٣)، الإحكام لابن حزم: (٩٥/٤)، المستصفى: (١٢٥/١).

(٥٢) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، رقم: (٤١١٤) عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه.

(٥٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل سورة الكهف، وآية الكرسي، رقم: (١٨٣٧) عن أبيّ رضي الله عنه.

(٥٤) أخرجه الترمذي: أبواب فضائل القرآن، رقم: (٢٨١٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو في صحيح الترغيب و الترهيب: (٥٨٣).

(٥٥) العدة في أصول الفقه: (٧٩٢/٣)، قواطع الأدلة: (١٠٠٣/٢/١)، مجموع الفتاوى: (١٢/١٧، ٤٦).

(٥٦) العدة لأبي يعلى: (٢١٤/١)، شرح الكوكب المنير: (١٣/١)، العضد على ابن الحاجب: (٧٩/٢).

(٥٧) ينظر: البحر المحيط للزركشي: (٢٧٤/٣)، المسائل المشتركة ص ١١٥.

(٥٨) قواطع الأدلة للسمعاني: (٨١/١).

(٥٩) المسائل المشتركة ص ١١٧.

(٦٠) المرجئة: من الإرجاء وهو التأخير، سموا بذلك؛ لإخراجهم العمل عن مسمى الإيمان، وقيل: لإفراطهم في الرجاء، وهم فرق شتى، من غلاتهم الجهمية. ينظر: الملل والنحل: (١ / ١٦١)، الفرق بين الفرق ص: ١٨.

(٦١) ينظر: المسائل المشتركة ص ٢٠٣، ٢٠٤.

(٦٢) الإشارات الإلهية ص ٣٤١.

(٦٣) إحكام الفصول للباجي: (١٢٧/١)، والقصة في المسند: (٣١٧/١)، والمستدرك: (٣٨٤/٢)، وصححها الحاكم ووافقه الذهبي.

(٦٤) أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله للسلمي ص ٢١٧.

(٦٥) ينظر: المحصول: (٢٤٨/١)، نهاية السول: (٢٣٢/١)، البحر المحيط للزركشي: (٣٥٠/٢).

(٦٦) كالمرجعين السابقين: المسائل المشتركة للعروسي، ومسائل أصول الدين المبحوثة في أصول الفقه لخالد عبداللطيف.

(٦٧) ولا يقصد بأن المتكلم من أسمائه الحسنى سبحانه وتعالى، وإنما هو وصف له يخبر به عنه.

(٦٨) ينظر: تفسير الزمخشري: (١٥٢/٢).

(٦٩) البحر المحيط: (٣٥١/٢).

المراجع

- المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، د. محمد العروسي، دار حافظ للنشر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- مسائل أصول الدين المبحوثة في علم أصول الفقه، د. خالد عبداللطيف، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١١٤٢٦هـ.
- معالم التنزيل للبغوي، حققه: محمد عبد الله النمر- عثمان جمعة ضميرية- سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م
- خلق أفعال العباد للبخاري، المحقق: د. عبد الرحمن عميرة، دار المعارف السعودية- الرياض
- الرد على من أنكر الحرف والصوت للسجزي، تحقيق: محمد با كريم با عبد الله، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- تفسير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١ م.
- العقيدة الواسطية بشرح: محمد بن خليل حسن هرّاس (المتوفى: ١٣٩٥هـ)، ضبط نصه وخرَّج أحاديثه ووضع الملحق: علوي بن عبد القادر السقاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع- الخبر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ هـ.
- الطحاوية بشرح ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني، دار السلام للطباعة والنشر التوزيع والترجمة، الطبعة: الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
- التسعينية لابن تيمية
- العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية لعبدالله الجديع، دار الإمام مالك، دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٦ هـ- ١٩٩٥ م.
- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك الجويني، أبو المعالي، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان.
- المستصفى للغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م.

- مجموع الفتاوى لابن تيمية، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- الفتاوى الكبرى لابن تيمية لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م.
- شرح الكوكب المنير شرح الكوكب المنير لابن النجار الفتوحي، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣ م.
- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية للطوفي، تحقيق محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية،١٤٢٦هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني مكتبة المعارف الرياض الطبعة الجديدة سنة ١٤١٥هـ.
- صحيح البخاري، إخراج دار السلام للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
- صحيح الجامع الصغير للألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٨هـ.
- صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، توزيع رئاسة إدارة البحوث العلمية السعودية سنة ١٤٠٠هـ.
- نهاية السول شرح منهاج الأصول للإسنوي، تحقيق شعبان إسماعيل، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.
- غاية المرام في علم الكلام للآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية- القاهرة.
- المغني في التوحيد والعدل لعبد الجبار المعتزلي، المؤسسة المصرية العامة، الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة ١٣٨٥هـ.
- الملل والنحل للشهرستاني (المتوفى: ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي، الطبعة الأولى.
- المحصول في علم الأصول للرازي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٨هـ.
- سنن أبي داود، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية.
- سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد وإبراهيم عطوة، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٨هـ مطبعة مصطفى البابي.
- سنن النسائي بشرح السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
- البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين، تحقيق د.عبد العظيم اديب، دار الأنصار، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٠هـ.
- البحر المحيط للزركشي، تحقيق لجنة من علماء الأزهر، دار الخاني، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- تفسير القرآن للسمعاني (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض- السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م.
- جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ- ٢٠٠٠ م.
- المنخول من تعليقات الأصول للغزالي، حققه: الدكتور محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت لبنان، دار الفكر دمشق- سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨م.
- الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.
- نفائس الأصول في شرح المحصول للقرافي، تحقيق د.عياض السلمي، د.عبدالكريم النملة.
- درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية، دار الكنوز الأدبية- الرياض، ١٣٩١هـ.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي- القاهرة، الطبعة الأولى.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي لعبدالعزيز البخاري دار سعادات استانبول سنة ١٣٠٨هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، تحقيق لجنة من العلماء، دارالحديث، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، تعليق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي الطعبة الثانية سنة ١٤٠٢هـ.
- أصول السرخسي تحقيق أبي الوفا الأفغاني، دار الكتاب العربي- القاهرة سنة ١٣٧٢هـ.
- صحيح الترغيب و الترهيب للألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الخامسة.

- العدة في أصول الفقه لأبي يعلى الحنبلي تحقيق د. أحمد المباركي دار العزة للنشر والتوزيع الطبعة الرابعة سنة ١٤٣٢ هـ.
- قواطع الأدلة في أصول الفقه لأبي مظفر السمعاني، تحقيق د.الحكمي، مكتبة التوبة، الطبعة الأولى سنة١٤١٩هـ.
- شرح مختصر ابن الحاجب للأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ)، المحقق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- إحكام الفصول للباجي، تحقيق عبدالمجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠١ م.
- المستدرك على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١- ١٩٩٠.
- أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، تأليف: أ.د. عياض السلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود.